

لا يظنون عا سونو سنا ولا صيفا الا بالحجة  
**والثالث الوقت** وهو وقت الظهر فيشترط ان تقع  
 الجمعة كلها في الوقت فلو ضاق وقت الظهر عنها بان  
 لم يبق منه ما يسع الذي لابد منه فيها من خطبتها  
 وركعتها صليت ظهرا **فان خرج الوقت** وعدمت  
 الشروط اجمع ما وقت الظهر بقينا وهو فيها  
**صليت ظهرا** بنا على ما فعل منها وفانت الجمعة  
 سواء اذ ركوا فيها ركعة ام لا ولو شكوا في خروج وقتها  
 وهو فيها نحوها جمعة على الصحيح **وترايضها**  
 منهم من عبر عنها بالشروط **ثلاثة** اهدا وثانيها  
**خطبتان يقوم الخطيب** فيها **ويجلس بينهما** قال للتولي  
 بقدر الطائفة بين المسجد بين ولو عجز عن القيام  
 وخطب قاعدا او مضطجعا صم وجاز الاقتداء به  
 ولو مع جهل حاله وحيث خطب قاعدا فصل  
 بين الخطبتين بسكينة لا باضطجاع واركان الجمعة  
 الخطبتين خمسة حمد الله تعالى ثم الصلاة على  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظها متعين ثم

الوصية بالتقوي ولا يتعين لفظها على الصحيح  
 وقرآية في احدثها والدعاء للمؤمنين والؤمنات  
 في الخطبة الثانية ويشترط ان يسمع الخطيب  
 اركان الخطبة اربعين تتعقد بهم الجمعة ويشترط  
 الموااة بين كلمات الخطبة وبين الخطبتين  
 فلو فرق بين كلماتها ولو بعد ربطت ويشترط  
 فيها ستر الحورة وطهارة الحدث والخبث في  
 ثوب وبدن ومكان **والثالث** من فرائض  
 الجمعة **ان تصلى** بضم اوله **ركعتين** في جماعة تنعقد  
 بهم الجمعة ويشترط وقوع هذه الصلاة بعد  
 الخطبتين بخلاف صلاة العيد فانها قبل الخطبتين  
**وهي اثنتان** وسبق معنى الهيئة **اربع** حصل احدها  
**الغسل** لمريد حضورها من ذكر او انثى حل وجهد  
 مقيم او مسافر ووقت غسلها من فجر الثاني و  
 تقريبه من ذهابه افضل فان عجز عن غسلها تيمم  
 بنية الغسل لها **الثاني تنظيف المسجد** بانزلة الزبح  
 الكريمة منه كصنانه فينماط ما يزيد من تركه

الوصية